

## كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

أباحه ما يكفي المؤمن المتبع في دينه و دنياه لا يحتاج ان يخرج عنه الى ما نهى عنه .  
وأما ما كلفت به فهو ما أمرت بفعله و ذلك يكون مما تسعه أنت لا مما يسعك هو و قد يقال  
لايسعني تركه بل تركه محرم و قد قال تعالى ! 2 2 ! و هو أول الحرام و قال ! 2 2 ! و  
هي آخر الحلال و قال ! 2 2 ! و هذا التغيير نوعان .

( أحدهما ) أن يبدوا ذلك فيبقى قولا و عملا يترتب عليه الذم و العقاب .  
و ( الثانى ) أن يغيروا الايمان الذي فى قلوبهم بضده من الريب و الشك و البغض و يعزموا  
على ترك فعل ما أمر ا ﷻ به و رسوله فيستحقون العذاب هنا على ترك المأمور و هناك على فعل  
المحظور .

وكذلك ما فى النفس مما يناقض محبة ا ﷻ و التوكل عليه و الاخلاص له و الشكر له يعاقب  
عليه لأن هذه الأمور كلها واجبة فاذا خلى القلب عنها و اتصف بأضدادها استحق العذاب على  
ترك هذه الواجبات